الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/51/556
25 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ١١٠ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في كوسوفو

تقرير الأمين العام

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة	١ -٣	٢
ثانيا -	ضمان وصول بعثات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	٤ -١١	٢
ثالثا -	إتاحة إمكانية الوصول لبعثة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا/منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	١٢-١٥	٤

071196 071196 96-29133

9629133

أولا - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة، في دورتها الخمسين، القرار ١٩٠/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي طلبت فيه الى الأمين العام أن يلتمس السبل والوسائل، بما في ذلك عن طريق التشاور مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمنظمات الاقليمية ذات الصلة، لإقامة وجود دولي كاف لرصد الحالة في مقاطعة كوسوفو في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) وتقديم التقارير عنها الى الجمعية العامة.

٢ - وبالإضافة الى ذلك، اعتمدت لجنة حقوق الإنسان، في دورتها الثانية والخمسين، القرار ٧١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦، الذي طلبت في الجزء السادس منه من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) ضمان الوصول الكامل والحر الى اقليمها لجميع المؤسسات المعنية بتنفيذ القرار، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية؛ وطلبت من حكومات الأقاليم التي تندرج في ولاية المقررة الخاصة أن تتعاون معها وأن تزودها على أساس منتظم بالمعلومات عن الاجراءات التي تتخذها لتنفيذ توصيات المقررة الخاصة.

٣ - وعلاوة على ذلك، اتخذت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في دورتها الثامنة والأربعين، المعقودة في عام ١٩٩٦، القرار ٨/١٩٩٦ بشأن حالة حقوق الإنسان في كوسوفو، الذي كررت فيه تأكيد طلب الجمعية العامة المذكور أعلاه.

ثانيا - ضمان وصول بعثات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٤ - في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٦، أبلغت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان، السيدة اليزابيث رين، أنها وافقت على إنشاء مكتب لمركز حقوق الإنسان في بلغراد. وذكرت الحكومة إنه:

> "سعيا من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الى تعزيز التعاون معكم ومع مركز حقوق الإنسان، يسرها أن تردّ بالإيجاب وأن تقبل طلبكم فتح مكتب في بلغراد يشغله موظفان من اختياركم ويعاونكم في تقصي الحقيقة بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية".

٥ - وكان تقديم أول طلبين الى حكومة يوغوسلافيا الاتحادية بفتح مثل هذا المكتب قد تم على يد السيد تاديوتش مازوفيكي، الذي كان حينذاك المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في اقليم يوغوسلافيا السابقة، وذلك أثناء زيارتيه الى ذلك البلد في آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وكان القصد من إنشاء هذا المكتب هو تزويد المقرر الخاص بالمساعدة في جمع وتحليل معلومات

مستمدة من أرض الواقع عن حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد. وقد طلبت اللجنة، في قرارها ٧/١٩٩٣، المؤرخ ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٣، الى الأمين العام أن "يوفر الأموال لتعيين موظفين ميدانيين في اقليم يوغوسلافيا السابقة لتقديم تقارير مستمدة من أرض الواقع وفي حينها عما يلاحظ من انتهاكات لحقوق الإنسان في المناطق المشمولة بمهامهم". وقد تولى موظفون ميدانيون تابعون لمركز حقوق الإنسان مناصبهم في عام ١٩٩٣ في أماكن أخرى من اقليم يوغوسلافيا السابقة.

٦ - وقد رفضت حكومة يوغوسلافيا الاتحادية الموافقة على طلبات وتوصيات متكررة، منها توصيات من الأمين العام، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والأمين العام المساعد لحقوق الإنسان، بإقامة وجود ميداني للأمم المتحدة في إقليمها لرصد حالة حقوق الإنسان. وفي رسالة مؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣، كتب الممثل الدائم للحكومة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف أن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لا يمكن أن تقبل تعيين موظف ميداني للأمم المتحدة في اقليمها حيث أن الحكومة ترى أن تقارير المقرر الخاص "متحيزة وغير متوازنة ومغرضة".

٧ - وفي ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٥، استقال السيد مازوفيكي من منصبه كمقرر خاص، وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ عيَّن رئيس لجنة حقوق الإنسان مقررة خاصة جديدة هي السيدة اليزابيث رين. وقامت السيدة رين بأول مهمة لها في الاقليم في الفترة من ٩ الى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، قامت بزيارة بلغراد وطلبت في اجتماعاتها مع مسؤولي الحكومة منح إذن بفتح مكتب لمركز حقوق الإنسان. وأتبعت ذلك برسالة الى الوزير الاتحادي لحقوق الإنسان في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، مكررة نفس الطلب.

٨ - وقد أعطت الحكومة موافقتها في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٦. وفي ١٥ آذار/مارس ١٩٩٦ ، قام مركز حقوق الإنسان بافتتاح مكتبه في بلغراد رسميا، وكلف موظفا دوليا لحقوق الإنسان وموظفا محليا بالعمل في المكتب على أساس التفرغ. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، أذنت الحكومة بإيفاد موظف دولي ثان لحقوق الإنسان للعمل في بلغراد بناء على طلب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

٩ - وقامت المقررة الخاصة منذ تعيينها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ بزيارة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أربع مرات، وسافرت الى منطقة كوسوفو مرتين. وبالإضافة الى ذلك، قام موظفو مكتب مركز حقوق الإنسان في بلغراد بزيارة كوسوفو لغرض جمع معلومات لكي تستخدمها المقررة الخاصة. وزارت المقررة الخاصة أيضا مناطق أخرى من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية منذ تعيينها، وشمل ذلك منطقتي فويفودينا وساندشاك. والتقت برئيس جمهورية صربيا ووزير خارجيتها والوزير الاتحادي لشؤون حريات المواطنين وحقوق الأقليات القومية وغيرهم من كبار المسؤولين، كما التقت بممثلين لمنظمات غير حكومية لحقوق الإنسان وأشخاص آخرين مهتمين بقضايا حقوق الإنسان. وذكرت المقررة الخاصة في تقريرها الى لجنة حقوق الإنسان المؤرخ ١٤ آذار/مارس ١٩٩٦ (E/CN.4/1996/63) أنها "شديدة التفاؤل باستمرار التعاون الذي تتلقاه من جميع الأطراف" المشمولين بولايتها، ونوهت خاصة بالاهتمام الذي توليه لشواغلها حكومة

يوغوسلافيا الاتحادية. ولم تلاحظ المقررة الخاصة أو يلاحظ موظفو مركز حقوق الإنسان نشوء أية مشاكل ذات بال خلال السنة الماضية في التنقل في جميع أنحاء البلد لجمع المعلومات بشأن حقوق الإنسان.

١٠ - ولا تزال حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ترفض الإذن بزيارة يقوم بها خبير من أعضاء الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي، يتولى أمر العملية المتعلقة بالأشخاص المفقودين في إقليم يوغوسلافيا السابقة، هو السيد مانفريد نواك. وقد وجه الممثل الدائم للحكومة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف رسالة مؤرخة ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ الى المفوض السامي لحقوق الإنسان، أعاد فيها تأكيد رفض الحكومة السابق بالإذن بالزيارة، وذكر أن الحكومة أوقفت التعاون مع ذلك الخبير لأن الأنشطة التي قام بها تخرج عن نطاق ولايته ومن ثم فإنه يكون قد أساء استخدام مركزه كخبير مستخدما الخبث الشديد في تسييس مشكلة الأشخاص المفقودين ذات الصبغة الإنسانية العميقة.

١١ - وقام مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بزيارة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في يومي ١٠ و ١١ أيار/مايو ١٩٩٦ في معرض قيامه بمهمة ذهب فيها أيضا الى البوسنة والهرسك وجمهورية كرواتيا. والتقى المفوض السامي بكبار المسؤولين الحكوميين، ومنهم رئيس وزراء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والوزير الاتحادي لشؤون حريات المواطنين وحقوق الأقليات القومية، كما التقى بالسلطات الأكاديمية وممثلي المنظمات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان. وأشار المفوض السامي في رسالة موجهة الى الأمين العام مؤرخة ١٧ أيار/مايو ١٩٩٦ الى أنه شدد في اجتماعاته مع مسؤولي الحكومة أهمية التعاون التام مع المقررة الخاصة والخبير المعني بالأشخاص المفقودين. ويواصل المفوض السامي اتصالاته الوثيقة مع سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

ثالثا - إتاحة إمكانية الوصول لبعثة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا/منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

١٢ - في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٢، أنشأ ما كان يعرف آنذاك بمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، بمقتضى مقرر اتخذته لجنة كبار المسؤولين في دورتها الخامسة عشرة، بعثة طويلة الأجل. وأسندت إليها المهام التالية: (أ) تشجيع الحوار بين السلطات المعنية وممثلي الطوائف في المناطق الثلاث (كوسوفو وساندياك وفويفودينا)؛ (ب) وجمع معلومات عن جميع النواحي المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتشجيع التوصل إلى حلول لهذه المشاكل؛ (ج) وإنشاء مراكز اتصال لحل المشاكل التي قد يتم التعرف عليها؛ (د) والمساعدة في توفير معلومات عن التشريعات ذات الصلة بشأن حقوق الإنسان، وحماية الأقليات، وحرية وسائط الإعلام، والانتخابات الديمقراطية.

١٣ - وقد ظلت البعثة في كوسوفو ١٠ أشهر. واضطلعت بولايتها بموافقة ودعم سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) رسميا وفقا لمذكرة التفاهم الموقعة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢.

١٤ - وفي أعقاب الانتخابات التي أجريت في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ واستبعادها من عضوية مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، سحبت الحكومة موافقتها الرسمية على الولاية. ولذلك فقد غادرت البعثة في تموز/يوليه ١٩٩٣[١].

١٥ - وبالرغم من الطلبات المتكررة الصادرة عن مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا/منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وعن الجمعية العامة بإعادة بعثة الرصد الى ممارسة عملها، فإن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ترفض باستمرار الإذن لها بذلك.

الحواشي

(١) انظر التقرير الختامي لبعثة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، الرقم ٩٣/١٤، المؤرخ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٣.

- - - - -